

اقتصاد

زهراء لـ«الوطن»:

إعادة النظر بالمحفظة التأمينية في حلب وتقييم عمل شركات إدارة النفقات الطبية

الوطن

وكشفت مديرة عام المؤسسة السورية للتأمين إيباد زهراء لـ«الوطن» عن خطوات لرفع سقف الموجودات للصناديق لتسهيل العمل والإجراءات وللخفيف من عمليات الصرف عبر الشبكات المصرفية، وزيادة القدرة على الصرف نقداً، كما بين أن فرع المؤسسة جلب طاله الكثير من الأضرار وأن المؤسسة تعمل في حلب ضمن مقر بديل بشكل مؤقت ريثما تتم إعادة تأهيل وترميم البناء الأساسي لفرع حلب. كما بين أن المؤسسة تعمل على تقييم أداء شركات إدارة النفقات الطبية العاملة في حلب وإعادة النظر في توزيع المحفظة التأمينية لها وفق نتائج هذه التقييمات مبيّناً أن مشكلات التأمين الصحي في حلب هي مشابهة لمعظم الصعوبات في المحافظات الأخرى، منها بأن المؤسسة تعمل على مواكبة النشاط والفعاليات الاقتصادية لتغطيتها بالتأمينات المطلوبة وخاصة لحماية المنشآت وخلال عمليات النقل والتوريد وخلال دورة العمل، وتعمل المؤسسة على تلبية التأمينات الشخصية.

وفي حديث حول خطة العام الجاري بين أنه ستتم إعادة دراسة السياسات الاكتتابية لكل فروع التأمين حيث سيكون هناك تعديلات في تأمينات الحياة والتأمينات الشخصية مع زيادة عدد شركات التأمين في حلب. كما بينت أن المؤسسة تسعى لتفعيل عملها مشروعا مع وزارة الداخلية والعدل والطبابة الشرعية قبل إرساله إلى شركة التأمين الضامنة لاستكمال إجراءاته الفنية والصرف، مؤكداً أن المؤسسة تعمل باهتمام عالٍ لتأمين احتياجات حلب المتلقة بعمل السورية للتأمين خلال المرحلة المقبلة من إعادة الإعمار ودراساتها وتبليتها.

عبد الهادي شباط

كشفت مديرة مسؤول في الجمارك العامة لـ«الوطن» عن ضبط مزرعة لتربية الأبقار في ريف دمشق بالقرب من مدينة عدرا الصناعية فيها نحو ١٦٠ رأساً من الأبقار الأجنبية التي لا تحمل بيانات إدخال جمركية، حيث قامت أمانة جمارك عدرا بالكشف الحسي على المزرعة، وتم طلب لجنة خبرة من مديرية الصحة الحيوانية لتحديد نوع الأبقار وبلد المنشأ، ومازالت الجمارك تنظر تقرير الصحة الحيوانية لتحديد الإجراءات التي ستعمل على اتخاذها بحق صاحب المزرعة الذي يؤكد حسب لجنة الجمارك أن نحو ١٢ رأساً من أبقار المزرعة دخلت تهربياً فقط من ضمن العدد الإجمالي، بينما بقيت الأبقار محلية لكن تم تعديل وتحسين مواصفاتها وحول ضبط قساطل قلبية لدى بعض المشافي الخاصة بدمشق بين مصدر مسؤول في الضابطة الجمركية لـ«الوطن»، أن أصحاب المشافي الثلاثة المخالفة أنجزوا تسوية مع الجمارك ومصاحبة على المخالفة حيث يسعى أصحاب المشافي للتقليل من قيمة هذه



لدى القضايا الكبيرة التي عادة ما يعترض صاحب القضية على قيمة الغرامات المترتبة بناءً على المصلحة على القضية ويفضل الذهاب للقضاء. مشيراً إلى أن المصالحات الأسبوعية على المهربات تصل قيمتها نحو ١٠٠ مليون ليرة وأن حركة التهريب تتأثر بطبيعة توافر المواد في الأسواق المحلية والفرق السعري بين سعرها محلياً وفي الدول المجاورة حيث يخلق الفرق السعري بيئة مشجعة على التهريب، علماً بأن تقريراً صدر مؤخراً في الجمارك بين أن نسبة ٩٥ بالمئة من القضايا التي نظمتها مديرية مكافحة التهريب تمت المصالحة والتسوية عليها وأن مردد ذلك يعود لدقة العمل وتقديم أدلة دامغة عن المخالفات في هذه القضايا، وهو ما يدفع أصحاب القضايا للتوجه نحو المصالحة، وعدم التوجه نحو القضاء لقساقتها لعدم الاستفادة بسبب ثبوت المخالفات المنظمة وأن أهم القضايا التي تم ضبطها وتنفيذها تعود لتهريب قطع التبريد والمواد الأولية والأدوية والألبسة والأحذية، بينما احتلت قضايا تزوير الوثائق المساحة الأوسع وجاءت في صادرة قضايا مكافحة التهريب.

المصادرة بعد عقد المصالحة مع أصحاب المشافي بين أنه لا يمكن إعادة تسليم هذه الأدوات لهم وأنه سوف تتم إحالتها للجان خاصة للتعامل معها بالتعاون مع نقابة الصيادلة والأطباء ووزارة الصحة. وبين المصدر أن حجم التسويات والمصالحة على المهربات والمواد المخالفة يكون بنسبة عالية للقضايا البسيطة والمتوسطة بينما تنخفض نسبة المصالحة

الأدوات الطبية المصادرة لديهم بينما تبحث الجمارك عن القيمة مبيّناً أن أصحاب المشافي لجؤوا للمصالحة لكونها الطريق الأفضل لإنهاء المخالفة جمركياً، مقدراً قيمة المهربات لدى المشافي الثلاثة بأنه يتجاوز ٢٢٠ مليون ليرة. وفي تفاصيل قيمة القسطرة بين المصدر أنها ما زالت خافية بين الجمارك وإدارات المشافي المخالفة حيث يسعى أصحاب المشافي العامة. وعن مصير الأدوات الطبية

كل مشفى أودع نحو ١٠ ملايين ليرة، بينما تتم عملية المصالحة، مبيّناً أن أصحاب المشافي لجؤوا للمصالحة لكونها الطريق الأفضل لإنهاء المخالفة جمركياً، مقدراً قيمة المهربات لدى المشافي الثلاثة بأنه يتجاوز ٢٢٠ مليون ليرة. وفي تفاصيل قيمة القسطرة بين المصدر أنها ما زالت خافية بين الجمارك وإدارات المشافي المخالفة حيث يسعى أصحاب المشافي للتقليل من قيمة هذه

صانعون وتجار بلا «سجلات» يعملون في تصنيع وتزوير الكابلات

قصي المحمد

علمت «الوطن» بوجود كميات كبيرة من الأسلاك والكابلات الكهربائية المصنعة محلياً في معامل حلب تم ضبطها من الجهات المعنية لكونها غير مطابقة للمواصفات القياسية المحلية السورية، وخاصة بعد الحاجة الكبيرة لها حالياً في إطار إعادة إعمار المدينة وعودة الأمان إلى منازلهم للسكن فيها، ما يترك الموضوع خطورة كبيرة على واقع عمل التيار الكهربائي ضمن المحافظة ما يزيد من نسبة الفاقد الكهربائي الذي تعاني منها وزارة الكهرباء حالياً.

تتابعت «الوطن» الموضوع مع مدير التجارة الداخلية وحماية المستهلك في حلب أحمد مطر، الذي أكد قيام المراقبين من موظفي الضابطة العدلية بضغط عدد كبير من الكابلات الكهربائية ذات المنشأ المحلي والتي يمكن أن تكون غير مطابقة للمواصفات القياسية المحلية السورية، منها بأنه تم سحب أكثر من ١٢ عينة منها تم إرسالها إلى مركز الاختبارات الصناعية في دمشق للتأكد من مدى مطابقتها.

مبيّناً أنه خلال الجولة التي تم إجراؤها مؤخراً على خلفية الموضوع تم التركيز بشكل أساسي على كل الكابلات المصنعة والمزورة التي لا يملك أصحابها أي ثبوتات قانونية تسمح لهم بتصنيعها، وخاصة التي تتفقد إلى سجل صناعي أو تجاري منظم لها ولعملية بيعها ونقلها.

مشدداً على ضرورة متابعة مسألة الأجهزة الكهربائية المهربة المنتشرة في الأرياف بسبب غياب التيار الكهربائي وخاصة المناطق المحررة مؤخراً، مبيّناً أن عناصر الضابطة العدلية ستتحرك من اليوم في كل المناطق لمتابعة الموضوع ومعرفة هذه الأجهزة والواح الطاقة



الشمسية الأجنبية المستخدمة التي يتم بيعها في الأسواق المحلية دون ترخيص أو سجل تجاري منظم بأسماء مورديها. وأوضح مطر أن كل ما تم تركيبه في المحافظة وخاصة ما هو مستخدم لإنارة الشوارع في حلب تم استيراده عبر الطرق النظامية ومن خلال المنظمات الدولية ومطابق للمواصفات القياسية المحلية السورية.

مبيّناً أن المسؤولية بالنسبة للمهربات تقع بالدرجة الأولى على مورديها إذا تم معرفة المصدر الأساسي المستورد لها، وفي حال غياب الفواتير التي تم خلالها بيع وشراء هذه المهربات، ستتم متابعتها من خلال مستخدميهما للوصول إلى تجارها، مؤكداً أن كل من يتسرق

عن تجار المهربات يعتبر شريكاً لها، ما يترك مسؤولية على الطرفين للتاجر والمستهلك. وفي السياق، أكد مدير مركز الاختبارات الصناعية في وزارة الصناعة نضال حمدان لـ«الوطن» عن وصول عينات لكميات من الأسلاك والكابلات الكهربائية إلى المركز والتي قد تكون «مهربة» إذ يتم حالياً إجراء عمليات الفحص عليها للتأكد من مطابقتها للمواصفات القياسية المحلية السورية، مبيّناً أنه في حال تبيان عدم مطابقتها هذه المواد يتم رفعها إلى الجهة المعنية المرسله لها ليصار اتلافها إن كانت مصنعة محلياً وتنظيم الضبوط الترميمية اللازمة بحق أصحابها، أما إذا كانت مهربة فيتم تسليمها إلى الجمارك لإعادتها إلى بلد المنشأ.

إعفاء أموال النقابة من جميع الضرائب والرسوم والتكاليف

مجلس الشعب يقر مواد من مشروع قانون الهندسة الزراعية

هنا غانم

وإقرار التقرير المالي السنوي لمجلس الفرع والتصديق الحساب الختامي للسنة المنتهية بعد الإطلاع على تقرير مفتشي الحسابات وإقرار موازنة السنة المالية التالية لرفعها إلى مجلس النقابة لعرضها على المؤتمر العام، وتم قبول البند الذي يتضمن أن يتم انتخاب أعضاء مجلس الفرع والأعضاء المتممين للمؤتمر العام والموافق على سحب الثقة من رئيس الفرع أو من مجلس الفرع أو أحد أعضائه مع دراسة الوضع الزراعي في المحافظة وآلية عمله واقتراح أسس تطويره وتحسين أدائه الفني والإداري والأهم مناقشة أي مسألة يقترحها مجلس النقابة أو مجلس الفرع مع تقديم التوصيات اللازمة بشأنها.

ومن مواد القانون التي تم الموافقة عليها وإقرارها أن تعفى أموال النقابة وفروعها المنقولة وغير المنقولة من جميع الضرائب والرسوم والتكاليف ومن رسم الطابع ومن رسوم الإدارة المحلية أو البلدية ومن الرسوم الجمركية ومن التكاليف المالية الأخرى مهما كان نوعها أو تسميتها، على حين تخضع النقابة وفروعها للتكليف بالضرائب والرسوم عند استمرار أموالها في أي نشاط اقتصادي أو تجاري أو صناعي أو زراعي أو خدمي يؤدي إلى تحقيق الربح.

وأكدت بعض مواد المشروع ضرورة مشاركة النقابة في إعداد المخططات والأبنية التنظيمية والمراقب العامة التي تحتوي على مسطحات خضراء وحدائق أو منشآت زراعية داخل وخارج المخططات التنظيمية كما تشارك النقابة في إعداد دراسات الأثر البيئي للمشاريع الصناعية والزراعية. وأشار مشروع القانون إلى أنه من الواجب على النواب تسديد التزاماتهم المالية للنقابة مباشرة ويجوز لمجلس النقابة ومجالس الفروع طلب تحصيل هذه الالتزامات من الجهات العامة التي يعمل الأعضاء لديها، وعلى محاسبى هذه الجهات حسمها من أجورهم وتعيوضاتهم وتحويلها للنقابة وأخذت المادة أنه لا يعطى العضو أي وثيقة ولا يستفيد من المزايا النقابية إلا بعد تسديد كامل الرسوم والدمم لكل صناديق النقابة والفرع وخزانتها التقاعد.

أقر مجلس الشعب أمس بعض مواد مشروع القانون الناظم لمهنة الهندسة الزراعية، وذلك بعد العديد من المناقشات التي استمرت لأكثر من جلسة. تركزت مداخلات النواب حول تعديل بعض مواد القانون للارتقاء بمهنة الهندسة الزراعية لكون المشروع السابق لم يحقق الغايات المرجوة منه في المرحلة الراهنة، الأمر الذي دفع بالنواب إلى طرح بعض الأفكار، منها لقي القبول ومنها ما تم تعديله، حيث تم تعديل المادة ٤٢ التي تنص على أنه إذا شغل منصب النقيب أو نائبه أو أمين السر أو الخازن لأي سبب كان ينتخب مجلس النقابة من بين أعضائه المكان الشاغر في أول اجتماع يلي تاريخ الشغور لإتمام المهة الباقية لعضوية المجلس إذا كانت تزيد على ستة أشهر، وإذا كان عدد الشواغر أكثر من نصف أعضاء المجلس يتم الدعوة لمؤتمر استثنائي لاء الشواغر.

ركز مشروع القانون على أهمية تنفيذ كل ما من شأنه رفع مستوى مهنة الهندسة الزراعية والنهوض بمستواها العلمي والعملية وتدعيم الروابط الفنية والثقافية والاجتماعية بين الأعضاء، مع النظر في الحالات التي تستوجب منح المكافآت والتعويضات للأعضاء المجددين وللعاملين في النقابة وفرض العقوبات التأديبية بحق الأعضاء المقصرين والمخالفين لأهداف النقابة مع اقتراح مشاريع الأنظمة المختلفة للنقابة واستكمال إصدار الأنظمة المتعلقة بالنقابة بعد إقرارها من المؤتمر العام مع إدارة واستثمار أموال النقابة وممتلكاتها وتحصيل الرسوم الواجبة والمستحقة لها.

أما المادة ٣٤ فقد تم حذف جزء منها وتتضمن التالي: يتألف مجلس النقابة من ٩ أعضاء ينتخبون من بين أعضاء المؤتمر العام ويشترط في المرشح لعضوية المجلس ألا تقل مدة من أولته المهنة عن عشر سنوات.

وفي المادة ذاتها تم شطب جزء من المادة يتعلق بمناقشة

«الإنترنت» في «الأربعاء التجاري»

١٠ آلاف شركة سورية لها مواقع على الإنترنت وتعليمات قانون المعاملات الإلكترونية قريباً

الشلي: إلغاء استضافة الكثير من الشركات على النطاقات خارج سورية

الملكية كي لا تتضارب الأسماء وتخلق مشكلات مستقبلية بين الشركات والتجار حيث لا يسجل في النطاق اسم شركة لمجربة محمية في مديرية حماية الملكية ولتجنب هؤلاء اللجوء إلى القضاء والحاكم بعد حين من التسجيل.

عدد من التجار وأصحاب الشركات كشفوا خلال مداخلاتهم عن بعض الإشكالات والصعوبات في استخدام هذا النطاق حيث لم يعمل كبريد ولم يستطع تلبية الحاجات اليومية للتجار الأمر الذي خلق انطباعاً غير مرضي لدى هؤلاء ومهم من يرى فيه عبئاً ثانياً وروتيناً ووثائق متزايدة عليهم ونفقات غير مطبوية.

وردت على التساؤلات بيئت الشلي أن هذه الإشكالات كانت تحصل قبل صدور القانون وقبل إحداث الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة حيث بات حالياً هناك مهية مرتبطة بالنطاقات دولية على مواقع الإنترنت ووجود مركز معلومات في مقر الهيئة ومهندسين وفنيين مع جاهزية لحل أي مشكلة في لحظة على النطاق أو الإيميل أو المشكلات الخاصة بالترسل، ولفتت إلى أن الهيئة تطبق هذا النظام من دون مشكلات تذكر.

والاستضافة على الإنترنت وقانون المعاملات الإلكترونية والذي ستصدر تعليماتها قريباً. وقالت إن كلفة التسجيل والرسوم في سورية هي الأقل بين الدول العربية والأجنبية ولا تتعدى دفع رسم بقيمة ٣ آلاف ليرة سنوياً، مشيرة إلى أن سورية هي الأقل بين دول العالم بأسماء الدول المسجلة للشركات على مواقع شبكة الإنترنت، حيث وصل عدد الشركات المسجلة إلى ١٠ آلاف شركة.

من جانبه وصف مدير غرفة تجارة دمشق عامر خربوطي النظام بالمهم جداً، على طريق بنك المعلومات التجاري، الذي تحضر له وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك، وهو ما يسهم في إظهار الشركة، واسمها وقدرتها على التسويق وصورتها في الأوساط التجارية والزبائن، مقترحاً اختيار غرفة التجارة كمركز للتسجيل وتوقع أن يحصل ضغط كبير على حجز هذا النطاق عند تحسن الوضع وبعد أن يتسلم التجار والشركات الفوائد الكبيرة لهذا النظام والتسجيل فيه.

بمكروه اقترح مستشار غرفة تجارة دمشق كمال عوض أن يتم التنسيق مع مديرية حماية



غيره، وإضافة أي خدمات يريدها وينتج لأي مستخدم فتح البريد الإلكتروني يعدد غير محدود لموظفي الشركة، بعكس البريد الإلكتروني الخارجي، حيث لا يمكن حجز سوى حساب

الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة والمعروف بنطاق .com.sy.

من جانبها أشارت مديرة التنظيم والتراخيص في الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة مادلين الشلي إلى العديد من المشكلات على مدى السنوات الخمس الماضية فيما يتعلق بالنطاقات المستضافة في بلدان مختلفة، غير النطاق الوطني، حيث تم إلغاء الكثير من هذه الاستضافات خارج سورية، ولم تستطع الهيئة تقديم أي خدمة لهؤلاء على اعتبار أنها مسجلة خارج سورية، ولم تتمكن من استرجاع بيانات بعض الشركات والتجار بسبب عدم خضوع هذه النطاقات للاتفاقيات الدولية بعكس النطاق الرسمي المعتمد حالياً في سورية من خلال الهيئة الوطنية لخدمات الشبكة، ومن ثم لا سلطة للهيئة على المبرمجين خارج سورية. ووصفت النطاق السوري بالموثوق والمتمتع بسلطة إدارية منظمة وقدرة على التحكم بالمحتوى داخل سورية وحل الإشكالات التي تظهر في أي لحظة لكونه بات ضمن الاتفاقيات الدولية، مشيرة إلى أن التسجيل وحجز النطاق السوري يعطي الشركات هوية على شبكة الإنترنت وقدرة على تسويق منتجاتها ومنتجات

صالح حميدي

خصصت ندوة الأربعاء التجاري يوم أمس لإطلاع المهة النظام وغياب أي معلومات عن النطاق العلوي السوري على شبكة الإنترنت على اعتبار هوية الشركة والعلامة التجارية لها، إضافة إلى بحث تقييم وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك بهذا الخصوص.

ترأس الجلسة عضو مجلس إدارة الغرفة منار الجلال، الذي أشار إلى السمات المميزة لأي شركة أو تاجر أو حتى أي شخص على مستوى العالم في حال تم حجز نطاق تحت النطاق العلوي السوري على شبكة الإنترنت، واصفاً الموضوع بالمهم جداً قائلاً: «إن مجرد دخول الإيميل إلى سورية وفر حجماً وقيماً كبيرة من الفواتير والورق واستخدام الفاكس التقليدي نتيجة استخدام الشبكة».

ونوه الجلال بعدم علم معظم الشركات وأصحاب الأعمال بهذا النظام وغياب أي معلومات عن آليات عمله ومدى الفوائد والمزايا المتحققة من استخدامه، إذ إن الكثير منهم يستخدمون نطاقات أخرى غير النطاقات المطروح حالياً من